|  |  |
| --- | --- |
| المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية (WRC-15)جنيف، 2-27 نوفمبر 2015 |  |
| **الاتحــــاد الـدولــــي للاتصــــالات** |  |
|  |  |
| اللجنة 5 | الوثيقة 264-A |
|  | 12 نوفمبر 2015 |
|  | الأصل: بالإنكليزية |
|  |
| مملكة هولندا/الاتحاد السويسري |
| مقترحات بشأن أعمال ال‍مؤت‍مر |
|  |
| البنـد 2.9 من جدول الأعمال |

9 النظر في تقرير مدير مكتب الاتصالات الراديوية وإقراره، وفقاً للمادة 7 من الاتفاقية:

2.9 بشأن أي صعوبات أو حالات تضارب ووجهت في تطبيق لوائح الراديو؛

معلومات أساسية

في القسم 4.1.2.3 من تقرير المدير (الوثيقة CMR15/4(Add.2)) تحت العنوان "مركبات الإطلاق والرحلات دون المدارية (الوثيقة WRC12/4(Add.2)، الفقرة 9.3.3)"، ذكّر مدير مكتب الاتصالات الراديوية بأن بعض الإدارات طبقت إجراء المادة 9 من لوائح الراديو وسجلت تخصيصات ترددات لمركبات إطلاق السواتل والرحلات دون المدارية في السجل الأساسي الدولي للترددات. وبالإضافة إلى مركبات إطلاق السواتل، يشهد المكتب المزيد من الأنشطة والمشاريع قيد التطوير والتي تستعمل مركبات الرحلات دون المدارية. ومن غير المزمع أن تبقى هذه المركبات في الفضاء الخارجي لمدة طويلة. وفي الواقع، قد تختلف هذه المدة من دقائق أو ساعات وصولاً إلى عدد قليل من الأيام قبل العودة ثانية إلى الأرض.

ويرى المدير أنه "في هذا الصدد، قد يرغب المؤتمر في النظر في مدى ملائمة التعاريف وتوزيعات الخدمات والإجراءات القائمة الواجبة التطبيق على هذه المحطات/المركبات والمعلومات التي يجب أن تقدمها ومراجعتها طبقاً لذلك وتشجيع الإدارات أيضاً على تسجيل تخصيصات الترددات التي تستعملها هذه المحطات".

وتقترح هذه المساهمة أسلوب معالجة هذه المسألة التي أثارها مدير مكتب الاتصالات الراديوية.

وقد أضافت جمعية الاتصالات الراديوية الأخيرة (RA-15) مسألة جديدة ITU-R 259/5، الجوانب التشغيلية والتنظيمية الراديوية للطائرات التي تعمل في المستوى الأعلى من الغلاف الجوي، على أن تدرج نتائج هذه الدراسات في توصيات و/أو تقارير لقطاع الاتصالات الراديوية.

وتقترح هذه المساهمة اعتماد قرار للمؤتمر WRC-15 يدعو قطاع الاتصالات الراديوية إلى إجراء دراسات من أجل اعتماد توصية جديدة أو تقرير جديد للقطاع لتوجيه الإدارات التي تخطط لتنفيذ أنشطة لرحلات دون مدارية.

ADD HOL/SUI/264/1

مشـروع القـرار الجديـد [HOL/SUI-Space planes intended
 to perform suborbital flights] (WRC‑15)

الطائرات الفضائية المصممة للقيام برحلات دون مدارية

إن المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية (جنيف، 2015)،

إذ يضع في اعتباره

*أ )* أن الطيف الراديوي هو مورد محدود؛

*ب)* أن الطائرات، ويشار إليها عموماً بالطائرات الفضائية، يجري تصميمها بحيث يمكنها الطيران عند ارتفاعات تتجاوز km 100؛

*ج)* أن بعض الطائرات المشار إليها في *الفقرة ب) من "إذ تضع في اعتبارها"* تستعمل مسارات غير مدارية؛

*د )* أن الحد بين الغلاف الجوي للأرض والفضاء يُفترض عموماً أن يكون على ارتفاع 100 كيلومتر فوق سطح الأرض؛

*ﻫ )* تكنولوجيا الطائرات الفضائية الهجينة القائمة على محركات نفاثة هجينة أو محركات صاروخية معدّة لإطلاق مركبة فضائية لكي تصل إلى مدار في الفضاء الخارجي، ثم تهبط على الأرض بعد تحرير المركبة الفضائية شأنها في ذلك شأن رحلة فضائية دون مدارية،

وإذ يشير إلى

 *أ )* أنه من ناحية الوصف التقني والمعلمات التشغيلية والمتطلبات من الطيف، قد لا تتلاءم هذه المشاريع الجديدة مع الوصف التنظيمي الحالي لخدمة الأرض أو الخدمة الفضائية ومع الإجراءات المرتبطة بها من أجل الاعتراف الدولي باستعمال تخصيصات التردد ذات الصلة،

وإذ يلاحظ

ال‍مسألة ITU-R 259/5 الجوانب التشغيلية والجوانب التنظيمية الراديوية للطائرات العاملة في المستوى الأعلى من الغلاف الجوي،

يقرر أن يدعو قطاع الاتصالات الراديوية إلى

1 إجراء دراسات لتحديد أي أحكام تقنية وتشغيلية وتنظيمية مطلوبة، بما في ذلك تقاسم الترددات بين خدمات الاتصالات الراديوية المختلفة، فيما يتعلق بالطائرات الفضائية المصممة للقيام برحلات دون مدارية، يمكن أن تساعد على تفادي التداخل الضار بين خدمات الاتصالات الراديوية وعلى الاستغلال الأمثل لموارد الطيف/المدار؛

2 إجراء دراسات لتحديد أي احتياجات إضافية من الطيف من أجل الطائرات الفضائية المصممة للقيام برحلات دون مدارية، مع مراعاة الفقرة 1 من *يقرر*؛

3 الانتهاء من الدراسات على وجه السرعة بغية إعداد توصية أو أكثر من توصيات قطاع الاتصالات الراديوية خلال فترة الدراسة المقبلة للقطاع،

يكلف مدير مكتب الاتصالات الراديوية

1 بإحاطة لجان دراسات الاتصالات الراديوية علماً بهذا القرار؛

2 بموافاة المؤتمر العالمي المقبل للاتصالات الراديوية بنتائج هذه الدراسات،

يدعو الإدارات

إلى المشاركة بنشاط في الدراسات بتقديم مساهمات إلى قطاع الاتصالات الراديوية،

يكلف الأمين العام

برفع هذه القرار إلى عناية لجنة استخدام الفضاء الخارجي للأغراض السلمية (COPUOS) التابع للأمم المتحدة ومنظمة الطيران المدني الدولي (ICAO) والمنظمات الدولية والإقليمية المعنية الأخرى.

الأسباب: وضع الأحكام التقنية وأساليب تقاسم الترددات والأحكام التنظيمية المناسبة، بما في ذلك تقييم الاحتياجات من الطيف، التي يمكن أن تساعد في التشغيل والاستغلال الأمثل للموارد من الطيف/المدار.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_